

١٦ - الحالة في ليبيا

عرض عام

وبموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، أنشأ المجلس لجنة تابعة لمجلس الأمن؛ ثم أنشأ فريق خبراء لمساعدة اللجنة^(٢٧٣). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أنشأ المجلس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا^(٢٧٤) وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، مدد ولايتها لفترة ثلاثة أشهر، حتى آذار/مارس ٢٠١٢^(٢٧٥).

٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١: اتخاذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)

في أعقاب الاحتجاجات التي شهدتها بنغازي في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١ وما تلاها من اندلاع العنف في جميع أنحاء الجماهيرية العربية الليبية، عقد المجلس جلسة مغلقة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١ للاستماع إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وممثل الجماهيرية العربية الليبية، الذي كان قد طلب عقد الاجتماع^(٢٧٦).

وفي ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام الذي حذر من أن القضايا الأساسية المتعلقة بالسلام والأمن معرضة للخطر في الجماهيرية العربية الليبية. وقال إنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لكفالة الحماية الفورية للمدنيين، وإنه قد آن الأوان لكي ينظر مجلس الأمن في اتخاذ إجراءات ملموسة^(٢٧٧). واستمع المجلس أيضا إلى إحاطة قدمها ممثل الجماهيرية العربية

في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، عقد المجلس ٢٤ جلسة بشأن الحالة في ليبيا، بما في ذلك جلسة خاصة واحدة، واعتمد ستة قرارات بموجب الفصل السابع من الميثاق^(٢٧١). وتراوحت الإجراءات التي اتخذها المجلس بين الدعوة إلى وقف العنف فورا ضد المدنيين والإذن باتخاذ تدابير ضد النظام الليبي وإحالة المسألة إلى المحكمة الجنائية الدولية^(٢٧٢). وفي آذار/مارس ٢٠١١، كرر المجلس تأكيد مطالبته بالوقف الفوري لإطلاق النار، وأذن للدول الأعضاء باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المدنيين، بما في ذلك إنفاذ منطقة حظر الطيران. وتناول المجلس أيضا تيسير المساعدة الإنسانية ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة والمواد ذات الصلة.

(٢٧١) في شباط/فبراير ٢٠١١، نظر المجلس في المسائل المتصلة بالجماهيرية العربية الليبية في جلساته ٦٤٨٦ و ٦٤٩٠ و ٦٤٩١، المعقودة في إطار البند المعنون "إحلال السلام والأمن في أفريقيا". وعملا بمذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ١٦ آذار/مارس ٢٠١١ (S/2011/141)، أدمجت منذ ذلك التاريخ في بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في ليبيا" المسائل التي نظر فيها المجلس سابقا فيما يتعلق بالجماهيرية العربية الليبية. وتغير الاسم الرسمي للبلد في الأمم المتحدة من "الجماهيرية العربية الليبية" إلى "ليبيا" اعتبارا من ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بناء على طلب المجلس الوطني الانتقالي في ليبيا.

(٢٧٢) القرار ١٩٧٠ (٢٠١١).

(٢٧٣) القرار ١٩٧٣ (٢٠١١).

(٢٧٤) القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١).

(٢٧٥) القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١).

(٢٧٦) الجلسة ٦٤٨٦.

(٢٧٧) S/PV.6490، الصفحتان ٣ و ٤.

المتحدة أن القرار قوي وأن زعماء ليبيا سيخضعون للمساءلة عن انتهاك حقوق الشعب الليبي وعن عدم قيامهم بمسؤولياتهم الأكثر أساسية تجاه شعبهم^(٢٨٠). وقال ممثل الهند التي ليست من الدول الموقعة على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إن الهند قد سايرت توافق الآراء في المجلس على الرغم من أنها كانت تفضل نهجا أكثر تدرجا إزاء هذه المسألة. واسترعى الانتباه إلى أن الأحكام الواردة في القرار بشأن رعاية الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي^(٢٨١). وقال ممثل الصين إن بلده قد صوت مؤيدا للقرار مراعاة للحالة الخاصة في الجماهيرية العربية الليبية في هذا الوقت وشواغل البلدان العربية والأفريقية وآرائها^(٢٨٢). وذكر ممثل فرنسا أن القرار يشير إلى مسؤولية كل دولة عن حماية سكانها ومسؤولية المجتمع الدولي عن التدخل عندما تخفق الدول في الاضطلاع بهذا الواجب^(٢٨٣). وشدد ممثلا لبنان والاتحاد الروسي كلاهما على أهمية الحفاظ على سيادة الجماهيرية العربية الليبية وسلامتها الإقليمية^(٢٨٤). وأخيرا، أثنى الأمين العام على المجلس لاتخاذ الإجراء الحاسم، وأعرب عن تطلعه إلى اتخاذ خطوات حاسمة على نحو مماثل من الجمعية العامة والمجتمع الدولي ككل، وحذر من أنه قد يصبح من الضروري اتخاذ إجراءات أكثر جرأة في الأيام المقبلة^(٢٨٥).

(٢٨٠) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

(٢٨١) المرجع نفسه، الصفحة ٣.

(٢٨٢) المرجع نفسه، الصفحة ٥.

(٢٨٣) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

(٢٨٤) المرجع نفسه، الصفحة ٥.

(٢٨٥) المرجع نفسه، الصفحة ١٠.

الليبية الذي ناشد المجلس أن يقول لا لسفك الدماء وأن يتخذ قرارا شجاعا وحاسما وسريعا^(٢٧٨).

وفي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١، إذ أعرب المجلس عن قلقه البالغ إزاء الوضع في الجماهيرية العربية الليبية وإذ أدان العنف واستخدام القوة ضد المدنيين، اتخذ بالإجماع القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). بموجب الفصل السابع من الميثاق. وطالب المجلس بوقف العنف فوراً وأكد على ضرورة محاسبة المسؤولين عن الهجمات الموجهة ضد المدنيين. وفي معرض الإشارة إلى المادة ٤١ من الميثاق، أحال المجلس الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، وفرض حظرا على توريد الأسلحة إلى الجماهيرية العربية الليبية، فضلا عن حظر السفر وتجميد الأصول ضد معمر القذافي وأسرته وغيرهم من الأفراد، على نحو ما وردت أسماؤهم في مرفق القرار. وقرر المجلس أيضا أن ينشئ لجنة تابعة لمجلس الأمن لرصد تنفيذ التدابير المفروضة، ودعا اللجنة إلى اتخاذ الإجراءات الملائمة بشأن المعلومات المتعلقة بما زُعم ارتكابه من انتهاكات أو عدم الامتثال للتدابير وتحديد الأفراد الخاضعين لها. ودعا المجلس الدول الأعضاء إلى توفير المساعدة الإنسانية للجماهيرية العربية الليبية، وأعرب عن استعداده للنظر في اتخاذ تدابير مناسبة أخرى في هذا الصدد.

وعقب اتخاذ القرار، رحّب المتكلمون باتخاذ المجلس

إجراء بالإجماع، وأعربوا عن تضامنهم مع شعب الجماهيرية العربية الليبية وعن أملهم في أن يساعد القرار على توفير الإغاثة له. وأعربت ممثلة نيجيريا عن تأييدها للتدابير التي أذن بها القرار بقدر ما يكون تأثيرها محدّد الهدف ولا يفاقم من الأعباء على المواطنين الليبيين^(٢٧٩). وذكرت ممثلة الولايات

(٢٧٨) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

(٢٧٩) S/PV.6491، الصفحتان ٣ و ٤.

١٩٧٠ (٢٠١١) في جملة أمور منها جمع وبحث وتحليل المعلومات بشأن التدابير المفروضة، لفترة أولية مدتها سنة واحدة.

وتحدث ممثل فرنسا قبل التصويت فأفاد أن مشروع القرار يزود المجلس بالوسائل اللازمة لحماية السكان المدنيين في ليبيا، معلنا أن بلده مستعد للعمل مع الدول الأعضاء - ولا سيما الدول العربية - التي ترغب في دعم هذه المبادرة^(٢٨٧).

وتحدث العديد من الممثلين الذين أيدوا النص المتفق عليه بعد التصويت فقالوا إنه من الضروري اتخاذ إجراءات قوية بسبب عدم استجابة النظام الليبي لأحكام القرار السابق وبالنظر إلى التهديد الوشيك بالمزيد من العنف ضد المدنيين الليبيين. ورحب ممثل المملكة المتحدة بأن المجلس قد تصرف بسرعة وبصورة شاملة استجابة للحالة في ليبيا، وذكرت ممثلة الولايات المتحدة أن القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) يمثل ردا قويا على دعوة جامعة الدول العربية إلى حماية المدنيين الليبيين^(٢٨٨). وأعربت ممثلة نيجيريا عن الاعتقاد بأن القرار سوف يدعم انتهاج طريق سياسي نحو حلّ النزاع، وشددت على عزم بلدها احترام السلامة الإقليمية لليبيا^(٢٨٩).

وأعرب ممثل ألمانيا عن القلق إزاء محنة الشعب الليبي والهجمات الواسعة النطاق التي يعاني منها وقال إن ألمانيا تؤيد تأييدا كاملا مجموعة الجزاءات الاقتصادية والمالية الواردة في القرار ١٩٧٣ (٢٠١١). ومع ذلك، فقد قرّرت ألا تؤيد خيار استخدام القوة العسكرية، على النحو المتوخى

١٧ آذار/مارس ٢٠١١: اتخاذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)

في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١، إذ أعرب المجلس عن استيائه لعدم امتثال السلطات الليبية للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وإذ أعرب عن القلق البالغ إزاء تصاعد العنف والخسائر الفادحة في صفوف المدنيين، اتخذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) بموجب الفصل السابع من الميثاق، بأغلبية ١٠ أصوات مقابل لا شيء، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وفي ذلك القرار، طالب المجلس بالإرساء الفوري لوقف إطلاق النار وإنهاء جميع الهجمات على المدنيين التي رأى أنها قد ترقى إلى مرتبة جرائم ضد الإنسانية. كما قام بتعزيز وتوسيع نطاق التدابير المتخذة بموجب المادة ٤١ من الميثاق، بما في ذلك التدابير الرامية إلى إنفاذ حظر توريد الأسلحة المفروض بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). وأذن للدول الأعضاء، وهي تتصرف على الصعيد الوطني أو عن طريق منظمات أو ترتيبات إقليمية، باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المدنيين الليبيين والمناطق الأهلة بالسكان المدنيين المعرضين لخطر الهجمات مع استبعاد أي قوة احتلال أجنبية أيا كان شكلها وعلى أي جزء من الأراضي الليبية، وطلب إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية التعاون في هذا الصدد. وفرض حظرا على جميع الرحلات الجوية في المجال الجوي للجماهيرية العربية الليبية، على النحو الذي طالبت به جامعة الدول العربية من أجل المساعدة على حماية المدنيين^(٢٩٠). وأخيرا، أنشأ فريق خبراء لمساعدة اللجنة المنشأة عملا بالقرار

(٢٨٦) للحصول على مزيد من المعلومات عن التدابير المفروضة بموجب المادتين ٤١ و ٤٢ من الميثاق، انظر الجزء السابع، القسم الثالث والرابع. للمزيد من المعلومات عن اللجنة وفريق الخبراء، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-باء-١، فيما يتعلق بلجان مجلس الأمن التي تتولى الإشراف على تدابير الجزاءات المحددة.

(٢٨٧) S/PV.6498، الصفحة ٣.

(٢٨٨) المرجع نفسه، الصفحة ٥ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٦ (الولايات المتحدة).

(٢٨٩) المرجع نفسه، الصفحة ١١.

٢٤ آذار/مارس إلى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١:
إحاطات بشأن الحالة السياسية والقانونية
والعسكرية والإنسانية في ليبيا

في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١، قدّم الأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة في ليبيا وناقش الأحداث التي وقعت في أعقاب اتخاذ المجلس للقرار ١٩٧٣ (٢٠١١). وأبلغ الأعضاء بأن الضربات العسكرية التي شرعت قوات الولايات المتحدة وقوات أوروبية توجّها في ١٩ آذار/مارس ٢٠١١ قد أنشأت منطقة حظر طيران بفعالية فوق أراضي ليبيا، وأن هذه الحملة مستمرة. وفيما يتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، حذّر أعضاء المجلس من أنه ليس هناك أي دليل على أن السلطات الليبية أوقفت إطلاق النار على الرغم من مزاعمها المتكررة أو على أنها اتخذت خطوات لتنفيذ التزاماتها بموجب القرار. وأبلغ المجلس بأن مبعوثه الخاص إلى ليبيا قد زار طرابلس وأجرى مشاورات واسعة مع المسؤولين الليبيين، وحذّر السلطات الليبية من أنها إذا لم تمتثل للقرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، فإن المجلس قد يكون مستعداً لاتخاذ تدابير إضافية. وأخيراً، قال الأمين العام إنه ما زال يشعر بقلق بالغ إزاء حماية المدنيين، وانتهاكات حقوق الإنسان، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني وحصول السكان المدنيين على السلع والخدمات الأساسية في المناطق الواقعة تحت الحصار. ودعا المجتمع الدولي إلى أن يواصل التزام الحرص الكامل في تفادي وقوع خسائر بين المدنيين والتكلم بصوت واحد في معالجة الحالة الإنسانية^(٢٩٥).

وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠١١، قدّم ممثل البرتغال، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)،

(٢٩٥) S/PV.6505، الصفحتان ٢ و ٣.

بصورة خاصة في الفقرتين ٤ و ٨ من منطوق القرار، وامتنعت عن التصويت. وحذّر المجلس من الدخول في مواجهة عسكرية على أساس افتراض تفاؤلي ينطوي على إمكانية تحقيق نتائج سريعة مع وقوع عدد ضئيل من الإصابات^(٢٩٠). وقال ممثل الهند الذي امتنع عن التصويت أيضاً على الرغم من القلق البالغ الذي يساور الهند إزاء الحالة الإنسانية المتدهورة في ليبيا ودعوها السلطات الليبية إلى وقف إطلاق النار أن المجلس يأذن باتخاذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) بتدابير بعيدة الأثر بموجب الفصل السابع من الميثاق في ظل توفر معلومات موثوقة قليلة نسبياً عن الحالة الميدانية في ليبيا^(٢٩١). وأعربت ممثلة البرازيل عن القلق من أن استخدام القوة العسكرية في ليبيا قد يسفر عن آثار غير مقصودة تتمثل في تفاقم التوترات في الميدان مما يضر أكثر مما ينفع. واعتبرت أن الأمر يتطلب الدبلوماسية والحوار^(٢٩٢). وقال ممثل الصين إن بلده قد امتنع عن التصويت بالنظر إلى موقف الجامعة العربية والاتحاد الأفريقي والظروف الخاصة المحيطة بالحالة في ليبيا. إلا أن بلده يجد صعوبات كبيرة في تقبل أجزاء من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) وقد وجّه أسئلة محددة لم يتم الإجابة عليها^(٢٩٣). وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن القلق لأن القرار لم ينص على ما هي قواعد الاشتباك، وما هي حدود استخدام القوة، وكيفية نفاذ منطقة حظر الطيران^(٢٩٤).

(٢٩٠) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

(٢٩١) المرجع نفسه، الصفحة ٧.

(٢٩٢) المرجع نفسه، الصفحة ٨.

(٢٩٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٣.

(٢٩٤) المرجع نفسه، الصفحة ١٠.

الليبية والمجلس الوطني الانتقالي على استعداد لتنفيذ وقف إطلاق النار، إنما بشروط مختلفة. وقال إنه قد أكد للطرفين أن وقفا حقيقيا لإطلاق النار يمكن التحقق منه ينبغي أن يكون جزءا من تدابير أوسع نطاقا تشمل رفع الحصار عن جميع المدن وسحب القوات العسكرية من جميع المدن، والسماح بوصول المساعدات الإنسانية وتقديمها، والإفراج عن جميع المعتقلين، واستئناف إيصال الإمدادات الأساسية، وكفالة مرور العمال الأجانب الذين تقطعت بهم السبل في هذه المدن. وفي جميع الاجتماعات التي عقدها المبعوث الخاص مع المسؤولين الليبيين، كرّر بقوة وباستمرار نداءات المجتمع الدولي من أجل التنفيذ الكامل للقرارين، وأدان استعمال القوة ضد المدنيين^(٢٩٨).

وعرض المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية تقريره الأول أمام المجلس في ٤ أيار/مايو ٢٠١١، عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)^(٢٩٩). وأبلغ المجلس باعتزامه أن يطلب إصدار مذكرات اعتقال ضد ثلاثة أشخاص يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية الجنائية عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في الأراضي الليبية منذ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١. وأبلغ المجلس كذلك بأنه إذا قبلت الدائرة التمهيديّة طلبه لإصدار هذه المذكرات، ستتطلب عمليات إلقاء القبض تخطيطا وإعدادا جادين، وأنه على المجتمع الدولي أن يتخذ خطوات مبكرة للمساعدة في هذا التخطيط العملي^(٣٠٠).

وعقب الإحاطة، أعرب أعضاء المجلس عن تقديرهم للسرعة والعناية الواجبة اللتين بدأ بهما مكتب المدعي العام

(٢٩٨) S/PV.6527.

(٢٩٩) لم يصدر تقرير المدعي العام بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(٣٠٠) S/PV.6528، الصفحات ٤-٦.

إحاطة إلى المجلس عن عمل اللجنة فيما يتعلق بحظر توريد الأسلحة وحظر الرحلات الجوية وإدخال تحديثات على قوائم الأفراد والكيانات الخاضعين لحظر السفر وتجميد الأصول. ودعا الدول الأعضاء إلى التعاون التام مع اللجنة من أجل كفالة التنفيذ الفعال للجزاءات^(٢٩٦).

وفي ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدّمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا بشأن الحالة في البلد في أعقاب زيارته الثانية. وأبلغ المبعوث الخاص المجلس بأنه على الرغم من فعالية الجهود التي بذلها أعضاء التحالف لتنفيذ منطقة حظر الطيران وحماية المدنيين، فقد تواصل القتال بين قوات المعارضة والقوات الموالية للعقيد معمر القذافي. وأكد على ضرورة أن يعمل المجتمع الدولي بشكل موحد ويدعم السعي للتوصل إلى حلّ للتزاع. وأشار أيضا إلى الاجتماعات التي عقدت في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ مع المسؤولين الليبيين، والتي كرّر خلالها طلب التنفيذ الكامل للقرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١). وذكر أنه على الرغم من أن المعلومات عن الحالة الإنسانية لا تزال محدودة بسبب عدم إمكانية الوصول إلى أجزاء مختلفة من البلد، فالحالة بشكل عام، ولا سيما في المناطق التي يجري فيها القتال وحولها، لا تزال خطيرة، ولا سيما فيما يتعلق بالاحتياجات الطبية وفي مجال الحماية^(٢٩٧).

وأفاد المبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا، خلال الإحاطة التي قدمها في ٣ أيار/مايو ٢٠١١، عن نتائج جهود الوساطة التي بذلها بشأن تنفيذ القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١). وأبلغ المجلس بأن كلا من السلطات

(٢٩٦) S/PV.6507.

(٢٩٧) S/PV.6509.

أين يوجدون ومن يجدون أنفسهم تحت سيطرته، ودعت الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تقديم الدعم للجهود الإنسانية في ليبيا^(٣٠٣).

وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠١١، قدّم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى المجلس التقرير الشهري للأمين العام بشأن ليبيا، على النحو المطلوب في القرار ١٩٧٣ (٢٠١١). وأبلغ المجلس بأن القتال بين القوات الحكومية وقوات المعارضة مستمر وأن مواقف الأطراف لا تزال متباعدة حتى بشأن بدء المفاوضات لحلّ النزاع، على الرغم من الجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الخاص إلى ليبيا، والاتحاد الأفريقي وأصحاب المصلحة الآخرين لتضييق هوة الخلافات وبدء عملية تفاوض ذات مصداقية. وذكر أن حالة حقوق الإنسان لا تزال تثير القلق الشديد. وكرّر أيضا تأكيد النداء الذي وجهه الأمين العام لزيادة الدعم المقدم للمساعدات الإنسانية إلى المتأثرين بالقتال، سواء في ليبيا أو في البلدان المجاورة؛ وذكر أن هناك الكثيرين الذين تقطعت بهم السبل عند النقاط الحدودية في مصر وتونس والنيجر أو الذين يعيشون في مستوطنات في شرق البلد. وأخيرا، أوجز الأولويات الرئيسية الثلاث لفريق الأمم المتحدة، وهي حماية المدنيين في المناطق التي يتواصل فيها القتال؛ وضمان وجود التزام من الطرفين بالدخول في مفاوضات غير مباشرة استنادا إلى المقترحات التي قدمت إليهما من المبعوث الخاص؛ ووضع خطط للطوارئ من أجل بناء السلام بعد انتهاء النزاع^(٣٠٤).

وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، عقد المجلس جلسة مع اللجنة المخصّصة الرفيعة المستوى المعنية بليبيا التابعة للاتحاد الأفريقي التي تضمّ أوغندا وجنوب أفريقيا والكونغو

تحقيقاته. وقال ممثل الهند إن الهند، رغم أنها ليست من الدول الموقعة على نظام روما الأساسي وليست عضوا في المحكمة الجنائية الدولية، فقد صوتت لصالح القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) لأن العديد من أعضاء المجلس، بما في ذلك أعضاء من أفريقيا والشرق الأوسط، يعتقدون أن إحالة الحالة في ليبيا إلى المحكمة سوف تؤدي إلى الوقف الفوري للعنف واستعادة الهدوء. وحثّ المدعي العام على إجراء تحقيق شامل ومحاميد^(٣٠١). وأشار ممثل الاتحاد الروسي، إذ أعرب عن الجزع من ارتفاع عدد الإصابات في صفوف السكان المدنيين، إلى أن بعضها هي نتيجة للغارات الجوية التي تشنها منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو). وقال إن بلده يؤيد الجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية لإجراء تحقيقات عادلة ونزيهة في أعمال جميع أطراف النزاع^(٣٠٢).

وفي ٩ أيار/مايو ٢٠١١، قدّمت وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسّقة الإغاثة في حالات الطوارئ إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة الإنسانية المتدهورة في ليبيا، حيث يفرّ مئات الآلاف من الأشخاص من القتال داخل ليبيا وعبر حدودها على السواء؛ ولا تتوافر أرقام دقيقة لعدد الضحايا. وذكرت المجلس بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بين الأمم المتحدة والسلطات الليبية في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، الذي يتضمن الالتزام بأن يحظى وجود الأمم المتحدة في طرابلس لأسباب إنسانية بالدعم الكامل. ومن المؤسف، كما أوضحت، أنه تعين على الفريق الإنساني أن ينتقل من طرابلس لأسباب أمنية، بعد نهب مكاتب الأمم المتحدة هناك. وذكرت المجلس بأنه لا بد من أن يتاح وصول الوكالات الإنسانية إلى جميع الأشخاص، بصرف النظر عن

(٣٠٣) انظر S/PV.6530.

(٣٠٤) انظر S/PV.6541.

(٣٠١) المرجع نفسه، الصفحة ٩.

(٣٠٢) المرجع نفسه، الصفحة ١١.

رئيس المخابرات الليبية، بتهم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية^(٣٠٦).

وقدّم ممثل البرتغال، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، إحاطة أيضاً إلى المجلس، وقدّم تقريراً عن أعمال اللجنة في الفترة من ٢٩ آذار/مارس إلى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١. وخلال تلك الفترة، عقدت اللجنة جلسة غير رسمية واحدة للاجتماع مع فريق الخبراء المعيّن حديثاً، والذي يقوم حالياً ببعثات إلى العديد من البلدان الأوروبية، ثم سيسافر إلى بعض البلدان الأفريقية، بهدف جمع معلومات بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١). وأفاد كذلك بأن اللجنة قد تناولت عدداً من الرسائل المقدّمة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بتجميد الأصول وحظر توريد الأسلحة المفروض بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وقد حدّدت فردين باعتبارهما خاضعين لحظر السفر وكيانا واحداً باعتباره خاضعاً لتجميد الأصول^(٣٠٧).

٢٨ تموز/يوليه و ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١: إحاطتان قدمهما الأمين العام ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية

في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدّمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بشأن التطورات الأخيرة في ليبيا. وذكر أنه لم تحدث تغييرات كبيرة في الحالة العامة، وأوجز الجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الخاص في الماضي قديماً بالنهج الموازي المقترح على الطرفين أثناء المناقشات التي عقدت في طرابلس وبنغازي في ٢٥ و ٢٦

(٣٠٦) S/PV.6566، الصفحات ٢-٤.

(٣٠٧) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

ومالي وموريتانيا، وترأسها موريتانيا. وأكد وزير الشؤون الخارجية والتعاون في موريتانيا من جديد، في بيان أدلى به باسم اللجنة، الدعم الكامل للهيئة الإقليمية للقرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١)، رغم أنها أعربت عن خيبة أملها إزاء تمهيش الاتحاد الأفريقي في إدارة نزاع يمثل في الأساس شاغلاً له. وأعرب عن دعم اللجنة لخريطة الطريق التي حدّدها مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، التي تتمثل عناصرها الرئيسية في الوقف الفوري لأعمال القتال، وتيسير وصول المعونات الإنسانية، وحماية الأجانب، وتنفيذ الإصلاحات السياسية^(٣٠٥).

وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة العسكرية والسياسية والإنسانية في ليبيا، فأشار إلى أن الأمم المتحدة تواصل جهودها لتنفيذ أحكام القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١). ويعمل المبعوث الخاص للأمين العام مع الطرفين من أجل التوصل إلى حل سياسي؛ وفي حين لا يزال إبرام الاتفاق بعيداً، فقد بدأت بالتأكيد عملية التفاوض، ويجب أن يتاح لها مجال لتنمو فيه ولتؤتي ثمارها. وفي هذا الصدد، حثّ المجتمع الدولي على تقديم رسالة متسقة وواضحة ومتناسكة بشأن الحل السياسي للطرفين. وقال إن الأمين العام قد واصل مناقشاته مع السلطات الليبية، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومنظمة حلف شمال الأطلسي وأطراف أخرى. وأفاد وكيل الأمين العام أيضاً بأن المحكمة الجنائية الدولية، في وقت سابق من ذلك اليوم، أصدرت أوامر بإلقاء القبض على العقيد معمر القذافي، وابنه، سيف الإسلام القذافي، وعبد الله السنوسي،

(٣٠٥) انظر S/PV.6555.

أقرب وقت ممكن، في إطار ولاية قوية من مجلس الأمن. ويتشاور مستشاره الخاص يوميا مع أصحاب المصلحة الليبيين ويشارك هو وفريقه في العملية التحضيرية لتمكين الأمم المتحدة من الاستجابة بسرعة لطلبات السلطات الليبية. وقدّم معلومات مستكملة إلى المجلس بشأن التحسينات في الحالة الإنسانية، ولكنه حذّر من أن إمدادات المياه قليلة بصورة خطيرة، ومن أنه يحتمل في الأيام المقبلة، أن تُطلب مساعدة دولية عاجلة. وكانت لجنة مجلس الأمن مؤخرا قد أذنت بالإفراج عن ١,٥ بليون دولار من الأصول الليبية المجمّدة لأغراض المساعدة الإنسانية، وناشد المجلس أن يستجيب لطلبات التمويل التي تتقدّم بها السلطات الانتقالية. وأفاد أيضا عن وقوع حالات إعدام بدون محاكمة، وأعمال تعذيب، وانتهاكات لحقوق الإنسان في الآونة الأخيرة يتعين أن تنظر فيها لجنة التحقيق الدولية المعنية بليبيا^(٣١٠).

١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١: إنشاء بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أنشأ المجلس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بموجب القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) الذي اتخذته بالإجماع. ومن شأن البعثة، المأذون لها لفترة أولية مدتها ثلاثة أشهر، أن تساعد وتدعم الجهود الوطنية الليبية الرامية إلى استعادة الأمن العام، وتعزيز سيادة القانون، وإجراء حوار سياسي شامل، وتعزيز المصالحة الوطنية، والشروع في عملية وضع الدستور والعملية الانتخابية. ومن شأنها أيضا أن تدعم الجهود الوطنية الرامية إلى بسط سلطة الدولة، بما في ذلك من خلال تعزيز المؤسسات واستعادة الخدمات العامة، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ودعم

(٣١٠) انظر S/PV.6606.

تموز/يوليه، وقد صيغ هذا المقترح بحيث يتم بشكل متزامن إعلان وقف إطلاق النار وإنشاء آلية مؤسسية لإدارة العملية الانتقالية. وعلى الرغم من أن كلا الطرفين قد أعربا عن استعدادهما لدراسة المقترح، حالت مواقف كلا الجانبين دون إحراز تقدم، وكرر تأكيد أن وقف إطلاق النار المرتبط بالترتيبات الانتقالية هو الحل السياسي الدائم الوحيد للأزمة. وقدّم أيضا للمجلس معلومات مستكملة عن الحالة الإنسانية، فقال إن حكومة ليبيا شكت مرارا وتكرارا من نقص في الإمدادات الطبية؛ وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ عن نقص في الوقود يعرقل حركة الناس والسلع، وإمدادات الكهرباء والمياه، والمستشفيات، والزراعة، وقطاعات صناعية أخرى^(٣٠٨).

وذكر ممثل جنوب أفريقيا أنه قد انقضى أكثر من أربعة أشهر منذ اتخاذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) وذكر الدول الأعضاء بأن الغرض من القرار هو ضمان حماية المدنيين وليس تغيير النظام. وحذّر من أن الانحياز في أي حالة من حالات النزاع الداخلي إنما يشكل سابقة خطيرة من شأنها أن تضر بمصداقية المجلس وقراراته^(٣٠٩).

وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١، أبلغ الأمين العام المجلس بأن الاتجاهات الأخيرة تثلج صدره، على الرغم من استمرار القتال في بعض أنحاء البلد، وأعرب عن الأمل في التوصل إلى نهاية سريعة للنزاع ووضع حد لمعاناة الشعب الليبي. وذكر أن العمل الأهم هو كفالة تكامل الجهود المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية ومواءمتها مع الرغبات الليبية، مشددا على أن المبدأ الأول هو الملكية الوطنية. وذكر أن هدفه هو وصول موظفي الأمم المتحدة إلى الميدان في

(٣٠٨) S/PV.6595، الصفحتان ٢ و ٣.

(٣٠٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

حياة آلاف من الليبيين بتفعيل المسؤولية عن الحماية من خلال اتخاذ القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١). وشكر المجلس على إنشاء بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وقال إنه يتطلع إلى مباشرة البعثة لعملها انطلاقاً من مبدأ الملكية الوطنية. وأعرب عن أمله في أن يحترم الجميع خيارات الشعب الليبي وألا يتدخلوا في شؤونه في هذه المرحلة الحساسة^(٣١٣).

وزود وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أعضاء المجلس، في الإحاطة التي قدمها إلى المجلس في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بمعلومات مستكملة عن الحالة في ليبيا وعمل البعثة منذ اتخاذ القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١). وأبلغ المجلس بالاجتماع الذي عقد مؤخراً مع رئيس المجلس الوطني الانتقالي، وقال إن هذه الهيئة قد أعلنت تمسكها بالمبادئ الأساسية للتسامح والاعتدال والمصالحة وحقوق الإنسان وسيادة القانون. وسلط الضوء أيضاً على التحديات الرئيسية المقبلة، بما في ذلك المصالحة وتحديد الأسلحة والعدالة الانتقالية ورفاه المهاجرين. إلا أنه أعرب عن ثقته في أن التحديات يمكن التغلب عليها بفضل الدعم والمساعدة الدوليين. وقد بدأت البعثة تنسيق الأنشطة بين الجهات الفاعلة؛ وقد نشرت بالفعل الموظفين الأساسيين في طرابلس، ومن المتوقع أن يباشر خبراء في مجالي حقوق الإنسان والانتخابات أنشطتهم في الأيام المقبلة^(٣١٤).

واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، بشأن عمل اللجنة في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وأشار إلى أن المجلس بقراره ٢٠٠٩ (٢٠١١) قام

العدالة الانتقالية، واتخاذ خطوات لبدء الانتعاش الاقتصادي. ودعماً لهذه الأهداف، أذن المجلس بإعفاءات من حظر توريد الأسلحة لأغراض مساعدة السلطات الليبية في فرض الأمن أو نزع السلاح فقط ولاستخدام موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية. وأذن أيضاً بتعديل تجميد الأصول الذي يستهدف الكيانات المرتبطة بالنظام، لأغراض إنسانية وأغراض أخرى. وأكد المجلس اعترامه إبقاء التدابير المتعلقة بإنشاء منطقة حظر الطيران المفروضة بموجب القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) قيد الاستعراض المستمر، وعندما تسمح الظروف بذلك وبالتشاور مع السلطات الليبية، وقف العمل بتلك التدابير وإلغاء الإذن الممنوح للدول الأعضاء.

وعقب اتخاذ القرار، أعرب ممثلاً الاتحاد الروسي وجنوب أفريقيا عن خيبة أملهما لأن منطقة حظر الطيران لن تُرفع في المستقبل القريب، بالنظر إلى أن التهديدات التي بررتها في بادئ الأمر لم تعد موجودة^(٣١١). كما أعربا أيضاً عن قلقهما إزاء حالة رعايا البلدان الأفريقية في ليبيا، ودعيا إلى إخضاع المتورطين في أعمال القتل والاعتقالات التعسفية واحتجاز العمال المهاجرين للمساءلة عن أفعالهم^(٣١٢).

ورحب أعضاء المجلس بممثل ليبيا الذي اتخذ مقعده باعتباره ممثلاً للمجلس الانتقالي الجديد، وتوجهوا إليه بالتهنئة. وأعلن ممثل ليبيا أن هذا اليوم هو بالفعل يوم تاريخي للشعب الليبي ووجه التحية إلى الدول والمنظمات التي وقفت إلى جانب الشعب الليبي. وأبرز الدور الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة، ممثلة بالأمين العام ومجلس الأمن الذي أنقذ

(٣١١) S/PV.6620، الصفحة ٣ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحتان ٧ و ٨ (جنوب أفريقيا).

(٣١٢) المرجع نفسه.

(٣١٣) المرجع نفسه، الصفحة ٩.

(٣١٤) S/PV.6622، الصفحات ٢-٤.

المجلس الانتقالي الوطني في إعلانه الدستوري، أي إنشاء حكومة مؤقتة خلال ٣٠ يوما، واعتماد تشريع انتخابي وإنشاء هيئة لإدارة الانتخابات خلال ٩٠ يوما، وخلال ٢٤٠ يوما، عقد انتخابات المؤتمر الوطني لإضفاء الشرعية الديمقراطية على الحكومة الجديدة. وشدد على أنه من الأهمية الحاسمة للمجتمع الدولي أن يظلّ مركّزا ودقيقا في تعامله مع السلطات الليبية خلال الفترة الانتقالية، وألا يحاول فرض توقعات طموحة للغاية أو برامج لآجال طويلة. وذكر أن إحدى الأولويات الرئيسية تتمثل في بدء عملية المصالحة الوطنية ووضع نهج متماسك يتعلق بحقوق الإنسان ومسائل العدالة الانتقالية التي ظهرت في الأسابيع الأخيرة. أما بالنسبة إلى بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا فقد أفاد بأنها تواصل تيسير التنسيق بين السلطات الليبية، والمنظمات الدولية ذات الصلة والدول الأعضاء في مواجهة تركة متمثلة في الكمية الضخمة من الأسلحة والذخائر، إلى جانب الأسلحة الكيميائية، والمواد النووية وغيرها من الأسلحة غير التقليدية. ولقد بدأ المستشارون في مجال حقوق الإنسان في البعثة يساعدون في استعراض حالات الاحتجاز وإساءة معاملة المحتجزين على يد النظام السابق^(٣١٧).

وعقب الإحاطة، أعرب ممثل ليبيا عن امتنانه للأمم المتحدة ولجميع الدول التي دعمت بلده خلال الأشهر القليلة الماضية، والتي لولاها، لما تحقّق لليبيا ما حققته. غير أنه أشار إلى أن الشعب الليبي يعتبر أن السيطرة الأجنبية على مجاله الجوي تنتقص من سيادته، ولا سيما منذ إعلان الاستقلال مؤخرا. وأعرب عن تطلّعه إلى إنهاء الحظر الجوي على ليبيا،

(٣١٧) S/PV.6639، الصفحات ٤-٦.

بتعديل التدابير التي فرضت من قبل على ليبيا. وقال إن اللجنة ستراقب تلك التدابير بصيغتها المعدّلة. وطلبت اللجنة إلى فريق الخبراء أن ينظر في تحقيقاته في حالات عدم الامتثال في الماضي وفي المستقبل. وأكد أن اللجنة أفرجت عن جزء من الأصول المحمّدة سابقا لفائدة الشعب الليبي، عملا بالقرار ٢٠٠٩ (٢٠١١)^(٣١٥).

وقدّم ممثل ليبيا ورئيس المكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي أيضا إحاطة إلى المجلس. وأعرب عن تقديره للوقف الجزئي لتجميد الأموال، ولكنه قال إن عجز المجلس الانتقالي عن توفير الخدمات الأساسية بسبب نقص التمويل يمكن أن يؤثر على شرعيته، وطلب إلى مجلس الأمن الرفع الكلي لتجميد الأصول بأسرع وقت ممكن^(٣١٦).

٢٦ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١: تقديم إحاطة واتخاذ القرارين ٢٠١٦ (٢٠١١) و ٢٠١٧ (٢٠١١)

في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قدّم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إحاطة إلى المجلس بشأن التطورات في ليبيا، عقب وفاة معمر القذافي في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وإعلان تحرير ليبيا في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وقال إن هذا الإعلان يمثل مرحلة جديدة للشعب الليبي الذين يمكنه الآن أن يتقدّم إلى الأمام نحو بناء دولة حديثة على أساس المبادئ التي احتضنتها الثورة - وهي الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون، والمساءلة، واحترام حقوق الأقليات، وتمكين المرأة، وتعزيز المجتمع المدني. وأوجز الالتزامات الثلاثة التي تعهد بها

(٣١٥) المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

(٣١٦) المرجع نفسه، الصفحتان ٨ و ٩.

وعقب اتخاذ القرار، أعرب ممثل ألمانيا عن خيبة أمله لأن فريق الخبراء ملزم بتقديم التقارير من خلال اللجنة، بدلا من تقديمها مباشرة إلى المجلس، التي ذكر أنها الممارسة المعهودة والمقصود منها الحفاظ على استقلالية هذه الأفرقة^(٣١٩). وأعاد ممثل الاتحاد الروسي تأكيد ضرورة الحد من انتشار الأسلحة في ليبيا، ولكنه أكد أن السلطات الليبية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تلك المهمة، الأمر الذي يتطلب تعاوننا بناء من جيرانها والمجتمع الدولي ككل. وعلاوة على ذلك، لاحظ ممثل الاتحاد الروسي، إذ سلّم بخاطر منظومات الدفاع الجوي المحمولة على الطيران المدني، أن القرار ينيط بالمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومنظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) دورين فاعلين^(٣٢٠).

٢ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١: تقديم إحاطات وتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قدّم المدعي العام لدى المحكمة الجنائية الدولية إحاطة إلى المجلس عن أنشطة مكتبه عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وعن الحالة الراهنة للمتهمين الثلاثة الذين صدرت أوامر اعتقال ضدهم في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١. وأبلغ المجلس أن الدائرة التمهيديّة قد تقرّرت، عقب وفاة معمر القذافي في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، سحب أمر الاعتقال وإغلاق القضية ضده. وفي ما يتعلق بسيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، قال المدعي العام إن مكتبه حشد الجهود لكفالة تقديمهما إلى العدالة. وأبلغ المجلس بأنه قد وردت معلومات بشأن مجموعة من المرتزقة التي ربما تسعى إلى تيسير فرار سيف الإسلام

(٣١٩) S/PV.6644، الصفحتان ٢-٣.

(٣٢٠) المرجع نفسه، الصفحة ٣.

مقترحا نهاية تشرين الأول/أكتوبر كتاريخ منطقي لإنهاء هذه الولاية^(٣١٨).

ورحّب المجلس بالتطورات الإيجابية في ليبيا، وأحاط علما بإعلان التحرير في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، واتخذ بالإجماع القرار ٢٠١٦ (٢٠١١) في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، الذي أنهى بموجبه ولاية حماية المدنيين وأحكام منطقة الحظر الجوي المعتمدة بموجب القرار ١٩٧٣ (٢٠١١). وقام المجلس أيضا بتعديل حظر توريد الأسلحة وتجميد الأصول. وحثّ المجلس بشدة السلطات الليبية على الامتناع عن أعمال الانتقام، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية، وأكد مسؤوليتها عن حماية السكان، بمن فيهم الرعايا الأجانب والمهاجرون الأفارقة. وذكر المجلس أيضا أنه يتطلع إلى سرعة إنشاء حكومة انتقالية ممثلة وشاملة للجميع وكرر تأكيد الحاجة إلى أن تركز الفترة الانتقالية على الالتزام بالديمقراطية.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٧ (٢٠١١)، الذي أهاب فيه بالسلطات الليبية اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع انتشار كل الأسلحة والأعتدة ذات الصلة، وخاصة قذائف سطح-جو المحمولة على الظهر، وأهاب بدول المنطقة أن تنظر في اتخاذ تدابير مناسبة لتحقيق هذه الغاية. وطلب المجلس إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) أن تقوم، مستعينة بفريق خبراءها وبالتعاون مع غيرها من الهيئات المعنية، بتقييم التهديدات والتحديات، وخاصة ما يتصل منها بالإرهاب، الناجمة عن انتشار كل الأسلحة والأعتدة ذات الصلة، وأن تقدم إلى المجلس تقريرا بشأن مقترحات لمواجهة تلك التهديدات.

(٣١٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

ليبيا^(٣٢٤). وأخيرا، أكد ممثل ليبيا لأعضاء المجلس أن تحقيق العدالة سيكون من أولى أولويات السلطات الجديدة في ليبيا لأنه لا يمكن تحقيق الأمن أو الديمقراطية أو التنمية بدون عدالة؛ ولن يكون أي شخص في ليبيا الجديدة بمنأى عن العقاب على جرائم ارتكبتها^(٣٢٥).

وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عرض الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا تقرير الأمين العام عن البعثة^(٣٢٦)، فأشار إلى أن التحديات المباشرة التي تواجهها ليبيا أولا وقبل كل شيء هي في مجال الأمن، وأنه لا يمكن فصل الحالة الأمنية عن الحاجة الملحة للبلد إلى السيولة. وطلب عدم حجب أي أصول أطول مما هو مطلوب بموجب القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١)، لأن تحقيق الاستقرار في البلد ونجاح الحكومة على المحك. وتمثل التحديات الأخرى في نزع السلاح والتعامل مع انتشار الأسلحة، بما فيها الأسلحة الكيميائية ونظم الدفاع الجوي المحمولة، والمصالحة الوطنية وتركة انتهاكات حقوق الإنسان، والأعمال التحضيرية للانتخابات المقرر إجراؤها في السنة التالية. وكرر التأكيد على التوصية الواردة في تقرير الأمين العام من أجل تمديد ولاية البعثة لفترة ثلاثة أشهر^(٣٢٧).

وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١) الذي مدّد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا لفترة ثلاثة أشهر أخرى حتى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢. وقرّر المجلس أيضا أن تشمل

(٣٢٤) المرجع نفسه، الصفحة ٧.

(٣٢٥) المرجع نفسه، الصفحتان ١٨ و ١٩.

(٣٢٦) S/2011/727.

(٣٢٧) انظر S/PV.6669.

القذافي من ليبيا. ودعا المجلس وجميع الدول إلى بذل كل ما في وسعهما لتعطيل هذه العملية والتأكد من مشول المتهمين الاثنين أمام العدالة لمحاكمتهم على الجرائم التي وجهت إليهما التهم بارتكابها. وذكر المدعي العام أن هناك أيضا مزاعم عن جرائم ارتكبتها قوات الناتو وقوات المجلس الانتقالي الوطني، ويشمل ذلك ما يُزعم من اعتقال مدنيين متهمين بكونهم من المرتزقة وقتل المقاتلين المحتجزين. وأكد للمجلس أن مكتبه سيفحص هذه المزاعم بصورة محايدة ومستقلة، وبأن إمكانية إجراء جميع هذه التحقيقات سيعتمد على الميزانية المتاحة للمكتب^(٣٢٨).

وكان هناك اتفاق واسع بين أعضاء المجلس على أن قرار إحالة الحالة في ليبيا إلى مكتب المدعي العام تعكس الأهمية التي يوليها المجتمع الدولي إلى كفالة المساءلة عن الهجمات المنهجية والعنف ضد المدنيين الليبيين. وأعرب ممثل فرنسا عن الموافقة على الإجراءات السريعة للمحكمة في جمع الأدلة القانونية وممارسة الضغوط على منظمي ومقترفي تلك الجرائم في ليبيا، وحث المجلس على التحرك أيضا فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية واليمن^(٣٢٩). ووافق ممثل ألمانيا على أن المجلس قد اتخذ قرارا تاريخيا باعتماده القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) الذي تتمثل رسالته الأساسية في حماية المدنيين؛ وتتجاوز أهمية الرسالة السياق الليبي، وينبغي أن يُستمع إليها في أماكن أخرى تشهد وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان^(٣٣٠). وأشار ممثلا الاتحاد الروسي والهند إلى أنه يتوقع بأن يجري المدعي العام تحقيقا كاملا ونزيها بشأن جميع الجرائم المزعوم ارتكابها من جانب جميع أطراف النزاع في

(٣٢٨) S/PV.6647، الصفحات ٣ - ٤.

(٣٢٩) المرجع نفسه، الصفحة ٩.

(٣٣٠) المرجع نفسه، الصفحة ١٥.

ولاية البعثة، بالتنسيق والتشاور مع الحكومة الانتقالية لليبي، تقديم المساعدة والدعم إلى الجهود الوطنية الرامية إلى التصدي لمخاطر انتشار جميع الأسلحة والأعتدة ذات الصلة، ولا سيما قذائف سطح - جو المحمولة على الظهر.

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قدّم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا معلومات مستكملة إلى المجلس، عن طريق التداول بالفيديو من طرابلس، بشأن الحالة في ليبيا منذ الإحاطة التي قدّمها في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وأبلغ عن دعم الأمم المتحدة للحكومة الليبية المؤقتة التي تقوم بعد أربعة أسابيع على تشكيلها بوضع خطط للاستجابة لأولوياتها الملحة. وقال إن السلطات الجديدة، في ظل عدم استقرار المناخ الأمني، تواجه التحدي المزدوج المتمثل في تلبية الاحتياجات الفورية للشعب الليبي في خضم توقعات عالية، وفي إصلاح وبناء مؤسسات خاضعة للمساءلة. وأشار إلى أن قرار اللجنة برفع أسماء المصارف الليبية من القائمة قد لقي ترحيباً حاراً من جانب الحكومة ووصف الجهود الأخرى الجارية لحل أزمة السيولة.

واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها نائب الممثل الدائم للبرتغال، بالنيابة عن رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، الذي أبلغ عن عمل اللجنة في الفترة من ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتحدث عن رفع مصارف ليبية من القائمة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، بناء على طلب السلطات الليبية، وقال إن اللجنة ستواصل العمل من أجل كفالة أن جميع الأصول الممّدة عملاً بالقرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) ستكون متاحة ولصالح الشعب الليبي بأسرع وقت ممكن. وقال إن أعضاء اللجنة قد اجتمعوا في إطار مشاورات غير رسمية أجريت في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، حيث استمعوا إلى إحاطات قدمها كل من فريق الخبراء ولجنة مكافحة الإرهاب ومنظمة الطيران المدني الدولي والبعثة، واتفقوا على أن يقوم الفريق بتجميع وثيقة العمل بشأن تنفيذ القرار ٢٠١٧ (٢٠١١) في شباط/فبراير ٢٠١٢ (٣٢٩).

(٣٢٨) S/PV.6698، الصفحات ٣-٦.

(٣٢٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

وفيما يتعلق بعمل البعثة، أبلغ الممثل الخاص للمجلس بأن البعثة تعمل بشكل مكثف مع لجنة الانتخابات التابعة للمجلس الانتقالي الوطني، وتقوم بإسداء المشورة التقنية والتوجيهات بشأن أفضل الممارسات. وتنسق البعثة الدعم المقدم لإصلاح قوة الشرطة الليبية، وتواصل رصد حالة المحتجزين وتلحّ على السلطات بشأن ضرورة جعل جميع أماكن الاحتجاز ضمن إطار القانون. وتنسق البعثة أيضاً المساعدة المقدّمة إلى الحكومة في معالجة الانتشار المحتمل

الجزء الأول - النظر في المسائل التي تقع في إطار مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسات: الحالة في ليبيا⁽¹⁾

الجلسة والتاريخ	البند الفرعي	الوثائق الأخرى	المدعوون عملا بالمادة ٣٧	المدعوون عملا بالمادة ٣٩ غيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون عن التصويت)
٦٤٨٦ (مغلقة)			٧٤ دولة	وكيل الأمين العام	الجمهورية العربية الليبية، ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية	
٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١			من الدول الأعضاء ^(ب)			
٦٤٩٠			الجمهورية العربية الليبية		الأمين العام، والجمهورية العربية الليبية	
٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١						
٦٤٩١			مشروع قرار مقدم من ألمانيا، البرتغال، البوسنة والهرسك، جنوب أفريقيا، غابون، فرنسا، كولومبيا، لبنان، المملكة المتحدة، نيجيريا، الولايات المتحدة		الأمين العام، وجميع أعضاء المجلس، والجمهورية العربية الليبية	القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) ٠-٠-١٥
٦٤٩٨			مشروع قرار مقدم من فرنسا، لبنان، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة		١٤ عضوا من أعضاء المجلس ^(ج)	القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) ٠-٠-١٥ ^(د)
١٧ آذار/مارس ٢٠١١						
٦٥٠٥			إحاطة مقدمة من الأمين العام عملا بالفقرة ١٢ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)		الأمين العام	
٢٤ آذار/مارس ٢٠١١						
٦٥٠٧			إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)		رئيس لجنة مجلس الأمن	
٢٨ آذار/مارس ٢٠١١						
٦٥٠٩					المبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا	
٤ نيسان/أبريل ٢٠١١						
٦٥٢٧					المبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا	
٣ أيار/مايو ٢٠١١						

الجلسة والتاريخ	البند الفرعي	الوثائق الأخرى	٣٧ عملاً بالمادة	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ غيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون- المعارضون - الممتنعون عن التصويت)
٦٥٢٨ ٤ أيار/مايو ٢٠١١			٣٧	المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية	جميع أعضاء المجلس، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية	
٦٥٣٠ ٩ أيار/مايو ٢٠١١				وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية	
٦٥٤١ ٣١ أيار/مايو ٢٠١١				وكيل الأمين العام للشؤون السياسية	وكيل الأمين العام للشؤون السياسية	
٦٥٥٥ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١				وزير الخارجية والتعاون لموريتانيا وممثل لجنة الاتحاد الأفريقي المخصصة الرفيعة المستوى المعنية بليبيا	وزير الخارجية والتعاون والتعاون لموريتانيا وممثل لجنة الاتحاد الأفريقي المخصصة الرفيعة المستوى المعنية بليبيا	
٦٥٦٦ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١				وكيل الأمين العام للشؤون السياسية	عضوان من أعضاء المجلس (البرتغال ^(١)) وجنوب أفريقيا، ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية	
٦٥٩٥ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١				وكيل الأمين العام للشؤون السياسية	عضو من أعضاء المجلس (جنوب أفريقيا)، ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية	
٦٦٠٦ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١				الأمين العام		
٦٦٢٠ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/578)	مشروع قرار مقدم لليبيا من ألمانيا، البرتغال، البوسنة والهرسك، جنوب أفريقيا، غابون، فرنسا، كولومبيا، لبنان، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة (S/2011/580)			١١ عضواً من أعضاء المجلس ^(٢) ، وليبيا	القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) ٠٠-١٥

الجزء الأول - النظر في المسائل التي تقع في إطار مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة والتاريخ	البند الفرعي	الوثائق الأخرى	السدعوات عملاً بالمادة ٣٧	السدعوات عملاً بالمادة ٣٩ غيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون- المعارضون - الممتنعون عن التصويت)
٦٦٢٢ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١			ليبيا	وكيل الأمين العام للشؤون السياسية	عضو من أعضاء المجلس (البرتغال) ^(٢٠١١) ، وليبيا، ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية	
٦٦٣٩ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١			ليبيا	الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا	ليبيا، والممثل الخاص للأمين العام	
٦٦٤٠ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١			ليبيا	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي وألمانيا والبرتغال والبولندا والمملكة المتحدة وفرنسا ولبنان والمملكة المتحدة		القرار ٢٠١٦ (٢٠١١) ٠٠٠-١٥
٦٦٤٤ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١			ليبيا	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي، البرتغال، فرنسا، المملكة المتحدة، نيجيريا، الولايات المتحدة	عضوان من أعضاء المجلس (ألمانيا والاتحاد الروسي)	القرار ٢٠١٧ (٢٠١١) ٠٠٠-١٥
٦٦٤٧ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١			ليبيا	المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية	جميع أعضاء المجلس، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية	
٦٦٦٩ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١			ليبيا	تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2011/727)	الممثل الخاص للأمين العام	
٦٦٧٣ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			ليبيا	مشروع قرار مقدم من ألمانيا والبرتغال وفرنسا ولبنان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة	الممثل الخاص للأمين العام	القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١) ٠٠٠-١٥

القرار والتصويت	المدعوات	الوثائق الأخرى	البند الفرعي	الجلسة والتاريخ
(المؤيدون- المعارضون - الممتنعون عن التصويت)	المدعوات عملاً بالمادة ٣٧ بالمادة ٣٩ غيرها المتكلمون	الممثل الخاص للأمم المتحدة، والبرتغال	تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2011/727) إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا	٦٦٩٨ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١

(أ) عملاً بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٦ آذار/مارس ٢٠١١ (S/2011/141) أدمجت منذ ذلك التاريخ في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في ليبيا" المسائل المتصلة بالجمهورية العربية الليبية التي نظر فيها المجلس سابقاً في إطار بند جدول الأعمال المعنون "السلام والأمن في أفريقيا".

(ب) لأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأوروغواي، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبحرين، وبيروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، وتشاد، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية الليبية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وزمبابوي، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسودان، والسويد، وسويسرا، وصربيا، والعراق، وعمان، وغانا، وغواتيمالا، وفترويل (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكوبا، والكويت، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والنرويج، والنيجر، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان.

(ج) الاتحاد الروسي، وألمانيا، والبرازيل، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وجنوب أفريقيا، والصين، وفرنسا (وزير الخارجية)، وكولومبيا، ولبنان، ونيجيريا، والهند، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

(د) المؤيدون: البرتغال، والبوسنة والهرسك، وجنوب أفريقيا، وغابون، وفرنسا، وكولومبيا، ولبنان، والمملكة المتحدة، ونيجيريا، والولايات المتحدة. الممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي، وألمانيا، والبرازيل، والصين، والهند.

(هـ) تكلم ممثل البرتغال بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا.

(و) الاتحاد الروسي، وألمانيا، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وجنوب أفريقيا، والصين، وفرنسا، وكولومبيا، ولبنان، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.